(333) حليم (59) ذلك ومن عاقب بمثل ما عوقب به ثم بغي عليه لينصرنه ا إن ا لعفو غفور) (60) خمس آيات بلا خلاف. قرأ ابن عامر " ثم قتلوا " بالتشديد. الباقون بالتخفيف. من شدد أراد التكثير. ومن خفف، فلانه يحتمل القليل والكثير. يقول ا تعالى إن الملك في اليوم الذي وصفه بأنه " عقيم " وانه لامثل له في عظم الاهوال، فيه الملك تعالى وحده. لاملك لاحد معه. وانما خص ذلك به، لان في الدنيا قد ملك ا تعالى أقواما أشياء كثيرة. والملك اتساع المقدور لمن له تدبير الامور، فا تعالى يملك الامور لنفسه، وكل مالك سواه، فانما هو مملك له بحكمه، اما بدليل السمع او بدليل العقل. وقوله (يحكم بينهم) أي يفصل في ذلك اليوم بين الخلائق، وينصف بينهم في الحكم، والحكم الخبر بالمعنى الذي تدعو اليه الحكمة، ولهذا قيل: الحكم له، لان كل حاكم غيره، فانما يحكم باذنه واعلام من جهته إما من جهة العقل او جهة السمع. ثم اخبر تعالى ان (الذين آمنوا) اي صدقوا بواحدنيته، وصدقوا أنبياءه (وعملوا الصالحات) التي أمر ا بها انهم (في جنات النعيم) منعمين فيها. (وإن الذين كفروا) اي جحدوا ذلك (وكذبوا) بآيات ا، فان لهم عذابا مهينا، يهينهم ويذلهم. والهوان الاذلال بتصغير القدر، ومثله الاستخفاف والاحتقار، أهانه يهينه إهانة فهو مهان مذلل. وقيل نزلت الآية في قوم من المشركين أتوا جماعة من المسلمين، فقاتلوهم في الاشهر الحرم بعد ان نهاهم المسلمون عن ذلك، فأبوا، فنصروا عليهم. وقيل إن النبي (صلى ا عليه وآله) عاقب بعض المشركين لما مثلوا بقوم من اصحابه يوم أحد.